باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءاُ على ما أقره مجلس النواب و صادق عليه رئيس الجمهورية استناداً إلى أحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

صدر القانون الآتي :-

رقم ( ) لسنة ٢٠٢٥

قانون

قانون الغاء قرارات مجلس قيادة الثورة (المنحل) واعادة العقارات الى اصحابها

المادة- ١- تعاد العقارات المشمولة بقرارات مجلس قيادة الثورة (المنحل) المرقمة (٣١) في ١٩٧٥/١/١١ و (٣٦٩) في ١٩٧٥/٣/٣١ و (١٨١) في ١٩٧٦/٢/١٥ و (٨٢٤) في ١٩٧٦/٧/٢٨ و(٩٤٩) في١٩٧٧/٨/٢٣ و (٩٧٤) في ١٩٧٨/٧/٢٤ و (١٠٦٥) في ١٩٧٨/٨/١٣ و (١٨٩) في ١٩٧٩/٢/١٥ و (٦١٧) في ١٩٨١/٥/١١ و (٤٨٩) في ١٩٨١/٤/٢١ و (١٢٨٣) في ١٩٨٢/١٠/١٤ و (٤٠٧) في ١٩٨٧/٤/٤ ، وتعاد العقارات المشمولة بأحكام القرارات المنصوص عليها في هذه المادة الى اصحابها بالصفة التي كانت عليها قبل صدور تلك القرارات .

المادة - ٢ - تستثنى من أحكام المادة (١) من هذا القانون ما يأتي :

أولاً- الأراضي التي استلم أصحابها التعويض سابقاً.

ثانياً- الأراضي المخصصة لوزارة النفط المذكورة في الجدول الملحق بهذا القانون و الأراضي المخصصة لوزارة الدفاع بموجب الجداول المتضمنة حاجتها الفعلية من الأراضي و الملحق بهذا القانون.

ثالثاً- الأراضي التي صدرت بشأنها قرارات من هيئة دعاوى الملكية.

رابعاً- الأراضي المخصصة للنفع العام.

خامساً- الأراضي التي صدر بشأنها قرارات على وفق قانون تعويض ممتلكات المتضررين من قبل النظام البائد رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠.

المادة -٣- يعوض الفلاحون المتعاقدون الملغاة عقودهم استناداً إلى أحكام هذا القانون وفقاً لما يأتي :-

أولاً- أبرام عقود زراعية في محافظة كركوك لمن كان مقيماً في المحافظة بتاريخ صدور قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) الذي تم بموجبه نزع الحق عن الأراضي المتعاقد عليها.

ثانياً- أبرام عقود زراعية ضمن محافظة مسقط الرأس لمن لم يكن مقيما في محافظة كركوك بتاريخ صدور قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) الذي تم بموجبه نزع الحق عن الأراضي المتعاقد عليها.

ثالثاً- قيمة المشيدات و المزروعات و المغروسات و الإبار على أساس قيمتها الحقيقية وهي قائمة .

رابعاً- تخصص الاموال لغرض تعويض المشمولين بأحكام هذه المادة من ضمن تخصيصات البترودولار للمحافظة والمقررة بموجب قانون الموازنة .

المادة-٤- لمجلس الوزراء إصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة -٥- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

لصدور العديد من قرارات مجلس قيادة الثورة (المنحل) باستملاك الأراضي العائدة للمواطنين و لأجل إعادة الحقوق إلى أصحابها و إزالة الأثار الناجمة عنها .

شرع هذا القانون